

الإفتاء المصرية تُعلّق على تساؤلات حول حكم بيع القطط



علّقت دار الإفتاء المصرية ، على التساؤلات المطروحة حول الحكم الديني لبيع القطط بما أنها حيوانات أليفة.

و خلال بث مباشر لدار الإفتاء المصرية في "فيسبوك"، تساءل أحد الأشخاص قائلا: "هل بيع القطط حلال أم حرام؟ مع العلم أنها (ألقطط) تأكل أكلا مخصصا لها، ولا تأكل بقية الطعام، حيث تنفق عليها أموال الأكل والرعاية"

هذا وأجاب محمود شلبي ، أمين الفتوى بدار الإفتاء على هذا السؤال قائلا: "سبب هذا السؤال هو أن هناك حديثا ورد عن النبي محمد ينهي فيه عن بيع القطط، وهو ما يجعل البعض يظن أن الحديث يشمل كل أنواع القطط، وليس هذا هو مقصد الرسول في الحديث الشريف".

وأشار محمود شلبي إلى أن "القطط إما أن تكون مملوكة للإنسان أو غير مملوكة له، حيث أن قطة الشارع ليست ملكا للإنسان، فلا يجوز أن يبيعها، إذ أن شرط البيع أن يكون الشيء المباع ملكا للبائع"، لافتا

إلى أن " الحديث الذي ينهى فيه النبي محمد عن بيع القلط يتعلق بالقطط غير المملوكة التي لا يكون للإنسان ملك فيها ، ولكن القلط التي يملكها الإنسان ويربها في بيته لا حرج في بيعها".

تجدد الإشارة إلى أن دار الإفتاء المصرية كانت قد بينت عبر موقعها الإلكتروني حكم بيع القلط، موضحة أنه "يجوز لك شرعا بيع قطتك، ويحل لك الانتفاع بثمنها وفقا لما ذهب إليه جماهير العلماء والفقهاء، فإن لم تكن في حاجة إلى الثمن وقمت بإهدائها لأحد أصدقائك للخروج من خلاف من حرم ثمن الهر ومن كرهه من أهل العلم؛ كان ذلك تصرفا مستحبا".